

**قرار مجلس الوزراء رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٣
باعتتماد قرار مجلس إدارة قطر للبترول
رقم (٢) في اجتماعه الثالث لعام ٢٠٠٣
بالموافقة على تأسيس شركة تسمى "الكوت للتأمين وإعادة التأمين"
(شركة مساهمة قطرية) ***

مجلس الوزراء ،

بعد الاطلاع على النظام الأساسي المؤقت المعدل ، وبخاصة على المادتين (٣٣) ، (٣٤) منه ،
وعلى المرسوم بقانون رقم (١٠) لسنة ١٩٧٤ بشأن إنشاء قطر للبترول ، وتعديلاته ، وبخاصة على المادة
(٩) منه ،
وعلى القرار الأميري رقم (٢٩) لسنة ١٩٩٦ بشأن قرارات مجلس الوزراء التي ترفع للأمير للتصديق
عليها وإصدارها ،
وعلى قرار مجلس إدارة قطر للبترول رقم (٢) في اجتماعه الثالث لعام ٢٠٠٣ ، المنعقد بتاريخ
٨ / ٣ / ٢٠٠٣ بالموافقة على تأسيس شركة باسم " الكوت للتأمين وإعادة التأمين " (شركة مساهمة قطرية) ،
وعلى اقتراح النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء ووزير الطاقة والصناعة ،
قرر ما يلي :

مادة (١)

يُعتمد قرار مجلس إدارة قطر للبترول رقم (٢) الصادر في اجتماعه الثالث لعام ٢٠٠٣ المنعقد بتاريخ
٨ / ٣ / ٢٠٠٣ ، بالموافقة على أن تؤسس قطر للبترول شركة مساهمة قطرية تسمى " الكوت للتأمين وإعادة
التأمين " برأسمال مقداره (٣٠٠٠ ، ٦٥٠ ، ٠٠٠) ثلاثة ملايين وستمائة وخمسون ألف ريال قطري ، موزعاً على
أسهم إسمية عددها (٣٦٥ ، ٠٠٠) ثلاثمائة وخمسة وستون ألف سهم ، قيمة كل سهم منها (١٠) عشرة
ريالات قطرية .
وتكتب قطر للبترول في كامل الأسهم .

مادة (٢)

لا تشمل أغراض الشركة التأمينات التالية :
١ - التأمين على المركبات والسيارات الخاصة بقطر للبترول والشركات التابعة لها .
٢ - التأمين ضد مخاطر الوفاة والحوادث التي يتعرض لها موظفو قطر للبترول والشركات التابعة لها .

* الجريدة الرسمية العدد الحادي عشر في ٢٤ ديسمبر / ٢٠٠٣ م

٣ - تأمين الرعاية الطبية للموظفين المذكورين وعائلاتهم .

مادة (٣)

على جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا القرار . ويُعمل به من تاريخ صدوره . وينشر في الجريدة الرسمية .

عبدالله بن خليفة آل ثاني
رئيس مجلس الوزراء

نصادق على هذا القرار ويتم إصداره
حمد بن خليفة آل ثاني
أمير دولة قطر

صدر في الديوان الأميري بتاريخ : ١ / ٩ / ١٤٢٤ هـ
الموافق : ٢٧ / ١٠ / ٢٠٠٣ م